

(https://www.haca.ma) منشور على Haute Autorité de la Communication Audiovisuelle

<u>الرئيسية</u> > قرار "م.أ.ت.س.ب" رقم 14-26

[<u>A</u> [1] ⁺A [1]

قرار "م.أ.ت.س.ب" رقم 14-26

04 ديسمبر 2014

قرار "م.أ.ت.س.ب" رقم 14-26 الصادر في 11 صفر 1436 (04 دجنبر 2014) المتعلق ببرنامج «مع المحلل» الذي تبثه شركة AUDIOVISUELLE INTERNATIONALE » «

المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري ؛

بناء على الظهير الشريف رقم 1.02.212 الصادر في 22 من جمادى الآخرة 1423 الموافق لـ (31 غشت 2002) القاضي بإحداث الهيأة العليا للاتصال السمعى البصرى كما تم تغييره وتتميمه، خصوصا ديباجته والمادة 3 (المقاطع 8 و11 و16) منه ؛

وبناء على القانون رقم 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري، الصادر الأمر بتنفيذه بالظهير الشريف رقم1.04.257 بتاريخ 25 من ذي القعدة 1425 (7 يناير 2005)، خصوصا المادة 3 منه ؛

وبناء على دفتر التحملات المؤطر للخدمة الإذاعية "ميد راديو" خصوصا المواد 6 و9 و2.34 منه ؛

وبعد الإطلاع على الوثائق المتعلقة بالدراسة التي أعدتها المديرية العامة للإتصال السمعي البصري بخصوص حلقة 19 يوليوز 2014 من برنامج "مع المحلل" الذي تبثه الخدمة الإذاعية "ميد راديو" ؛

وبعد المداولة :

وحيث إنه في إطار التتبع المنتظم للبرامج التي تبثها الخدمات السمعية البصرية، سجلت الهيأة العليا للإتصال السمعي

"ميد راديه" ؛	لخدمة الاذاعية	محلل" الذي تبثه	ن برنامج "مع ال	ة 19 يوليون 2014 م	البصري ملاحظات بخصوص حلق
---------------	----------------	-----------------	-----------------	--------------------	--------------------------

وحيث إن المادة 3 من القانون 77.03 المتعلق بالإتصال السمعي البصري تنص على أن : " □□□□□□ □□□□□□ □□□□□

وحيث إن المادة **9** من دفتر التحملات تنص على أنه : "בבوص وهوووه وهووه وهووه وهووه وهووه وهووه وهووه وهووه وهووه وهووه وهووووه وهووهوه وهووه وهووه وهووهه وهووهه وهور وهووه وهووه وهووهه وهووه وهووه وهووه وهووه وهووه

... -

وحيث إن استعمال ضيف الحلقة لعبارات من قبيل : "□□□□□□□" و"□□□□□□" □"□□□ □□□□□" و"□□□□□□"، "□□□□□□ و"□□□□□□" و"لعب المافيا"، يشكل سبا في حق أشخاص يتحملون مسؤولية في إحدى المؤسسات العمومية بمدينة الدار البيضاء ؛

وحيث إن استعمال عبارة "חח חח חח المسلم المسلم المسلم المسلم المسلم الله المسلم الله المسلم البرنامج خلال رده على مكالمة المسلمة الأشخاص ؛

وحيث إنه، دون الإخلال بمبدإ حرية التعبير وحق كل متدخل في الإدلاء بآرائه ومواقفه، يعتبر ما ورد في خطاب الضيف المذكور، الذي تم تقديمه بصفة ذات حمولة علمية (محلل نفساني)، مضمونا ذا طبيعة تحريضية لفئة من الجمهور على نهج سلوك من شأنه أن يلحق ضررا بسلامة الأشخاص، خاصة أن الخطاب الموظف لم يضع مسافة كافية بين نصائح الأخصائي النفساني والنطق بعبارات تنطوي على سب وقذف وتحريض ضمني على العنف واستسهاله، ودون تحفظ من طرف منشطة البرنامج كما يقتضي ذلك واجب التحكم في البث، ما يجعل المادة الإعلامية المشار إليها مخالفة للنصوص والتشريعات المطبقة على قطاع الإتصال السمعي البصري ؛

وحيث إنه، بعد تداول المجلس الأعلى للإتصال السمعي البصري بخصوص ما تم تسجيله من ملاحظات حول ما تضمنته حلقة 19 يوليوز 2014 من برنامج "مع المحلل" قرر مراسلة شركةAUDIOVISUELLE INTERNATIONALE قصد تنوير أنظاره بالتوضيحات التي تراها ضرورية ومناسبة ؛

وحيث إن الهيأة العليا للاتصال السمعي البصري توصلت بتاريخ 10 أكتوبر 2014 برسالة شركة AUDIOVISUELLE وحيث إن الهيأة العلي اللاتصال السمعي البصري توصلت بالسالف الذكر؛

وحيث إن الشركة أفادت من خلال جوابها أنها ستتخذ الإجراءات اللازمة لعدم تكرار مثل هذا الخرق ؛

وحيث إنه يتعين، تبعا لما سبق ذكره، اتخاذ ما يلزم في حق المتعهد " AUDIOVISUELLE INTERNATIONALE" ؛

لهذه الأسباب :

- 1. يصرح بأن شركة " AUDIOVISUELLE INTERNATIONALE" التي تقدم الخدمة الإذاعية "ميد راديو" لم تحترم المقتضيات القانونية والتنظيمية المذكورة أعلاه ؛
 - 2. يوجه إنذارا لشركة " AUDIOVISUELLE INTERNATIONALE " ؛
 - 3. يأمر بتبليغ قراره هذا إلى شركة " AUDIOVISUELLE INTERNATIONALE" وبنشره في الجريدة الرسمية.

تم تداول هذا القرار من طرف المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري خلال جلسته المنعقدة بتاريخ 11 من صفر 1436 الموافق لـ (04 دجنبر 2014) بمقر الهيأة العليا للإتصال السمعي البصري بالرباط، بحضور السيدة أمينة لمريني الوهابي، رئيسة، والسيدتين والسادة رابحة زدكي وفوزي صقلي ومحمد عبد الرحيم ومحمد كلاوي وبوشعيب أوعبي وطالع سعود الأطلسي وخديجة الكور، أعضاء.

> عن المجلس الأعلى للإتصال السمعي البصري، الرئيسة

> > أمينة لمريني الوهابي